

بحار الأنوار

[300] وعن الباقر (عليه السلام): أنتم وإني أهل هذه الآية وفي بعض الاخبار " كفوا أيديكم " مع الحسن (عليه السلام): كتب عليهم القتال " مع الحسين (عليه السلام) " إلى أجل قريب " إلى خروج القائم، فإن معه الظفر (1) فهذا الخبر إما تفسير لظهر الآية كما ذكرناه أولاً، أو لبطنها بتنزيل الآية على الشيعة في زمن التقية، وهذا أنسب بكف اللسان تقية، فإن أحوال أمير المؤمنين (عليه السلام) في أول أمره وآخره كان شبيها بأحوال الرسول في أول الأمر حين كونه بمكة وترك القتال لعدم الاعوان، وأمره في المدينة بالجهاد لوجود الانصار، وكذا حال الحسن (عليه السلام) في الصلح والهدنة، وحال الحسين (عليه السلام) عند وجود الانصار طاهرا، وحال سائر الائمة (عليهم السلام) في ترك القتال والتقية مع حال القائم فالآية وإن نزلت في حال الرسول فهي شاملة لتلك الاحوال أيضا لمشايتها لها، واشتراك العلل بينها وبينها وأما تفسيره (عليه السلام) كف الايدي بكف اللسان على الوجهين يحتمل وجوها الاول: أن يكون المعنى أن المراد بكف الايدي عن القتال الكف عنها ومما يوجب بسطها بسط الايدي وهي اللسنة، فإن مع عدم كف اللسنة ينتهي الامر إلى القتال شاؤا أم أبوا، فالنهي عن بسط الايدي يستلزم النهي عن بسط اللسنة، فالنهي عن القتال في زمن الهدنة يستلزم الامر بالتقية الثاني أن يكون المراد بكف الايدي كف اللسان إطلاقا لاسم المسبب على السبب أو الملزوم على اللازم الثالث أن يكون المراد بالايدي في الآية اللسان لتشابههما في القوة وكونهما آلة المجادلة، وهذا أبعد الوجوه كما أن الاول أقربها 73 - كا: عن علي، عن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن الحلبي رفعه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): نجاة المؤمن [من] حفظ لسانه (2) _____ (1)

تفسير العياشي ج 1 ص 258 (2) الكافي ج 2 ص 114